

قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

رقم (378) لسنة 2020 ميلادية

بتشكيل لجنة تحقيق بشأن انتشار الإصابة بفيروس كورونا

المجلس الرئاسي:-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (106) لسنة 1973 م إصدار القانون الصحي ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016 م بشأن تشكيل حكومة الوفاق الوطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016 م بشأن منح تفويض بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (206) لسنة 2020 م، بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (209) لسنة 2020 م، بإعلان حالة الطوارئ.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة (1)



DCAF
a centre for security,
development and
the rule of law

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.

DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.

www.security-legislation.ly

بموجب أحكام هذا القرار تشكل لجنة تحقيق على النحو الآتي:

- 1- عميد / خالد التجاني مازن وكيل وزارة الداخلية رئيساً.
- 2- مندوب عن جهاز المخابرات الليبية لا تقل رتبته عن عميد عضواً.
- 3- مندوب عن جهاز الأمن الداخلي لا تقل رتبته عن عميد عضواً.

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة التحقيق في الأسباب والظروف والملابسات التي أدت إلى انتشار الإصابة بمرض فيروس كورونا المستجد عن طريق العائدين من الخارج وتحديد المسؤولين عن ذلك، والكشف عن أوجه الخلل والقصور في برنامجة إعادة المواطنين العالقين بالخارج واقتراح المعالجات اللازمة في هذا البرنامج.

مادة (3)

تلتزم اللجنة بتقديم تقرير بنتائج التحقيق للعرض على السيد / رئيس المجلس الرئاسي خلال مدة أقصاها خمسة أيام من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة (4)

للجنة في سبيل إنجاز مهامها الاستعانة بمن ترى لزوم الاستعانة به.



DCAF
a centre for security,
development and
the rule of law

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.

DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.

www.security-legislation.ly

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

صدر في 5 شوال 1441 هجري

الموافق 28 / 05 / 2020 ميلادي



DCAF
a centre for security,
development and
the rule of law

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.

DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.

www.security-legislation.ly